الباب الثالث

في الاحتكار والتسعير

٩٧١٥ ـ بئسَ العبدُ المحتكرُ ، إن أرَخصَ اللهُ تعالى الأسعارَ حزنَ ، وإن أغلاها الله فرحَ . (طب هب عن معاذ) .

٩٧١٦ ـ الجالبُ مرزوقٌ ، والمحتكرُ ملعونٌ . (ه عن عمر) .

٩٧١٧ ـ الجالِبُ إلى سوقنا كالمجاهدِ في سبيل الله ، والمحتكرُ في سُوقنا كالملحِدِ في كتابِ اللهِ . (الزبير بن بكار في أخبار المدينة ك عن اليسع بن المغيرة مرسلاً) .

٩٧١٨ ـ من احتكرَ على المسلمينَ طعامَهم ضَرَبَه اللهُ بالجُذَامِ والإفلاسِ . (حم ه عن عمر) .

٩٧١٩ ـ من احتكر حُكرةً يريدُ أن يُغليَ بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذِمةُ الله ورسوله . (حم ك عن أبي هريرة) .

٩٧٢٠ ـ من احتكر طعاماً على أُمتي أربعينَ يوماً وتصدَّقَ به لم تُقبل منه . (ابن عساكر عن معاذ) .

٩٧٢١ ـ من تمنّى على أُمّتي الغَلاء ليلةً واحدةً أحبطَ اللهُ عمله أربعين سنةً . (ابن عساكر ك عن ابن عمر) .

٩٧٢٢ ـ المحتكرُ مَلعونٌ . (ك عن ابن عمر) .

٩٧٢٣ ـ لا يحتكرُ إلا خاطيءٌ . (حم م د ت عن عبد الله بن عمر).

٩٧٢٤ ـ نهى عن الحُكْرَةِ بالبلد،وعن التَّلَقي وعن السَّوْمِ قبلَ طُلوع الشمس وعن ذَبحِ قِنيِّ[1] الغنم . (هب عن علي) .

التسعير

٩٧٢٥ ـ بل اللهُ يخفِضُ ويرفَعُ ، وإني لأرجو أن ألقى اللهَ ولا يطلُبني أحدٌ وليس لأحدٍ عندي مظلمةٌ . (د هق عن أبي هريرة) .

٩٧٢٦ ـ إن الله تعالى هو الخالقُ القابضُ الباسطُ المُسعّرُ ، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلُبني أحدٌ بمظلمةٍ ظلمتها إياهُ في دَمٍ ولا مالٍ . (حم د ت ه حب هق عن أنس) .

٩٧٢٧ ـ إن غلاءَ أسعاركم ورُخصَها بيدِ اللهِ ، إني لأرجو أن ألقى اللهَ وليس لأحدٍ منكم قِبَلي مَظلمةٌ في مالٍ ولا دمٍ . (طب عن أنس) .

٩٧٢٨ ـ إني لأرجو أن أُفارقكم ولا يطلُبني أحدٌ منكم بمظلمةٍ ظلمته (ه عن أبي سعيد) .

---

(١) هي التي تقتنى للدر والولد ، واحدتها : قِنْوة اهـ النهاية (٤/١١٧). ص .

٩٧٢٩ ـ لألْقِيَنَّ اللهَ من قبلِ أن أُعطي أحداً من مالِ أحدٍ شيئاً بغير طيبِ نفسٍ إنما البيعُ عن تراضٍ . (هق عن أبي سعيد) .

الاحتكار من الاكمال

٩٧٣٠ ـ أبشِرْ فان الجالِبَ إلى سوقِنا كالمجاهِدِ في سبيلِ الله ، والمحتكرُ في سوقنا كالملحدِ في كتابِ الله . (ك عن اليسع بن المغيرة)[1] .

٩٧٣١ ـ من احتكر فهو خاطئ . (م ق عن معمر بن عبد الله) .

٩٧٣٢ ـ من احتكر طعاماً أربعينَ يوماً فقد برئَ من الله ، وبرئَ اللهُ منه وأيما أهلُ عَرَصةٍ أصبح فيهم امرؤٌ جائعٌ فقد برئتْ منهم ذِمَّةُ الله تعالى . (ش م بزع ك حل عن ابن عمر) (ك عن أبي هريرة) .

٩٧٣٣ ـ من احتكر طعاماً أو تربَّص به أربعين يوماً ثم طَحَنَه وخَبَزَه وتَصدَّق به لم يَقْبلِ اللهُ منه . (كر ابن النجار عن دينار بن أبي مكيس[2] عن أنس) ودينار متهم ، قال (حب) : روى عن أنس أشياء موضوعة) .

---

(١) اليسع بن المغيرة المخزومي المكي قال أبو حاتم : ليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب التهذيب (٣٧٨/١١) . ص .

(٢) دينار أبو مِكْيَس الجشي يروي عن أنس ، ذاك التالف المتهم =

٩٧٣٤ ـ أهلُ المدائن الحُبساء في سبيل الله ، فلا تحتكروا عليهم الطعامَ ولا تُغلوا عليهم الأسعارَ ، ولا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ ، ولا يسُمِ الرجل على سَومِ أخيه ، ولا يخطبْ على خِطبته ، ولا تُكفِئ المرأةُ إناءَ أُختها ، وكلٌّ رِزْقه على الله عز وجل . (طب وابن عساكر عن أبي أُمامة) .

٩٧٣٥ ـ من حبس طعاماً أربعينَ يوماً ثم أخرجه فطحنه وخبزه ثم تصدَّق به لم يُقبلْ منه . (الخطيب عن دينار [1] عن أنس) .

٩٧٣٦ ـ من حملَ الينا طعاماً فهو في ضيافتنا [2] حتى يخرجَ ، ومن ضاعَ له شيء فأنا ضامنٌ له ، ولا ينبغي في سوقنا محتكرٌ . (ك في تاريخه عن ابن عمرو) .

= وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٣٠) حدث في حدود (٢٤٠) بوقاحة عن أنس بن مالك . ثم سرد هذا الحديث وغيره . اهـ .
ومذكور اسمه هكذا : دينار بن أبي مكيس الحبشي فاحذف لفظ : ابن . والصواب كما ذكر الذهبي : دينار أبي ميكيَس الحبشي . ص .

(١) هذا الحديث ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٣٠) عن دينار أبي مكيس . ومرت ترجمتـــه عند حديث (٩٧٣٣) وعرفت مرتبته فلا حاجة للتكرار . ص .

(٢) كان اللفظ في الأصل المطبوع : « ضافتنا » ولدى الرجوع لمنتخب كنز العمال (٢ / ٢٣٦) تبين لي : « ضيافتنا » . ص .

٩٧٣٧ ـ من دخل في شيءٍ من أسعار المسلمين ليغليَه عليهم كان حقاً على الله أن يقذِفه في مُعظمٍ من النار ، ورأسُه أسفلَه . (ط حم طب ك ق عن معقل بن يسار) .

٩٧٣٨ ـ لا يحتكرْ إلا الخوانون . (عب عن صفوان بن سليم) مرسلاً .

٩٧٣٩ ـ يحشر الحكّارون وقتلةُ الأنفسِ إلى جهنم في دَرَجَةٍ . (عد وابن لال وابن عساكر عن أبي هريرة) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

٩٧٤٠ ـ من جَلَبَ طعاماً إلى مصرٍ من أمصارِ المسلمين كان له أجرُ شهيدٍ . (الديلمي عن ابن مسعود) .

التسعير من الاكمال

٩٧٤١ ـ إن الله تعالى هو المقوّمُ، إني لأرجو أن أُفارقكم ولا يطلبني أحدٌ بمظلمةٍ ظلمتُها في نفسٍ ومالٍ . (حم والخطيب عن أبي سعيد) .

٩٧٤٢ ـ إن الله تعالى هو المصوّرُ القابضُ الباسطُ ، واني لأرجو أن ألقى الله وليس أحدٌ منكم يطلبني بمظلمةٍ في عِرضٍ ولا مالٍ . (طب عن أبي جُحيفةَ) .

٩٧٤٣ ـ إن الله تعالى يخفضُ ويرفَعُ ، واني لأرجو أن ألقى اللهَ وليس لأحدٍ عندي مَظلمةٌ . (حم عن أبي هريرة) أن رجلاً قال : يا رسول الله سَعِّرْ قال : فذكره .

٩٧٤٤ ـ بل اللهُ يخفضُ ويرفعُ ، وإني لأرجو أن ألقى اللهَ وليس لأحدٍ عندي مظلمةٌ . (د ق عن أبي هريرة) أن رجلاً قال : يا رسول الله سَعِّرِ قال : فذكره .

٩٧٤٥ ـ إني لأرجو أن أُفارقكم ولا يطلُبني أحدٌ بمظلمةٍ ظلمتُه . (ه عن أبي سعد) .

٩٧٤٦ ـ ألا لألقينَّ اللهَ عز وجل قبلَ أن أُعطيَ أحداً من مالِ أحدٍ بغيرِ طيبِ نفسه . (ع حب ص عن أبي سعيد) قال : شكى الناسُ إلى رسول الله ﷺ غلاءَ السعر وقالوا سَعِّرْ قال : فذكره .

٩٧٤٧ ـ الغلاء والرُّخصُ جُندانِ من جنود الله تعالى ،اسم أحدهما الرَّغبةُ ، واسم الآخر الرهبةُ ، فاذا أرادَ اللهُ أن يُغليه قذفَ اللهُ الرغبةَ في صدُورِ التُّجارِ فرَغِبوا فيه فخبَسوه ، وإذا أراد الله أن يُرخصه قذفَ اللهُ الرهبةَ في صدُور التجارِ فأخرجُوه من أيديهم . (عق والخطيب والرافعي والديلمي عن عبد الله بن المثنى عن عمه ثُمامةَ عن جد أنس) وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

٩٧٤٨ ـ لا يسألني اللهُ عن سُنَّةٍ أحدثتُها فيكم لم يأمرني بها، ولكن سَلُوا اللهَ من فضله . (طب والبغوي عن عبيد بن نَضلة[1]) قال : أصاب الناس سَنَةٌ فقالوا : يا رسول الله سعِّر لنا قال : فذكره .

٩٧٤٩ ـ ما سخط اللهُ عز وجل على أُمةٍ إلا أغلى سعرَها وأكسد أسواقَها ، وأكثرَ فَسادَها واشْتَدَّ جَوْرُ سلطانِها ، فعندَ ذلك لا يُزكّي أغنياؤُها ، ولا يَعِفُّ سُلطانُها ، ولا يصلي فقراؤُها . (ابن النجار عن ابن عباس) .

---

(١) عبيد بن نَضلة : أبو معاوية الكوفي المقري . قال العجلي : كوفي تابعي ثقة وقال النسائي : ثقه . توفي في ولاية بشر سنة ٧٤ .
وقال أبو نعيم الحافظ في المعرفة : مختلف في صحبته . اه تهذيب التهذيب (٧٥/٧) ص .